

8562 - حكم الوفاء بالنذر المعلق بالاستطاعة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

نذرت والدتي انه اذا استطاع اخي وكان صغيرا ان يروي لها من البئر الفلانية فانها ستعمل عزيمة لجيرانها بيد ان البئر انهدمت وجفت قبل ان يكبر ويستطيع اخي جلب الماء منها. فهل يقع النذر - [00:00:00](#)

نعم اذا استطاع ذلك لو كانت سليمة البئر توفي. مم. ان استطاعت البئر شربها ان يأتي بالماء منها توفي بنذرها. يقول النبي صلى الله عليه من نذر ان يطع الله فليطعه - [00:00:22](#)

لان مقصودها اذا كبر وصار يستطيع هذه الاشياء. فاذا كبر واستطاع ان يأتي بما لو كانت البئر سليمة فانها توفي من اجلها يقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطيعه - [00:00:34](#)

واكرام الجدران طاعة لله والله مدح فقال سبحانه يوفون بالنذر ويخاف اليوم كان شره مستطير نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:47](#)